RP368

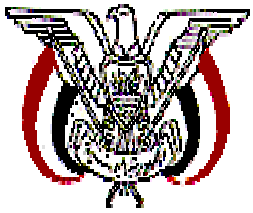

وزارة الكهرباء

المؤسسة العامة للكهرباء
مشروع تعزيز قطاع الكهرباء

هيكلية تسوية إعادة التسكين

Resettlement Policy Framework (RPF)

صنعاء أغسطس ŽŽ م

ترجمة النص الإنجليزي

المحتويات

1 مـــقـدمـــــه 4
2 مكونات المشروع 4
3 هدف المشروع 5
5 مبررات مصادرة ملكية الأراضي 5
6 مبادئ وهدف هيكلية تسوية إعادة التسكين 6
7 الإطار القانوني والمؤسسي 7
8 القوانين المنظمة للممتلكات 8
9 إعداد خطة إكتساب الأرض 10
10 التعويض 13
11 لجنة تقدير التعويض 15
12 أهلية الإستشارة وإجراءات المظالم 16
13 المراقبة والتقييم 18
14 التكاليف المالية 18

مصطلحات

Acronyms and Abbreviations

MOE	Ministry of Electricity	الوزارة – وزارة الكهرباء
PEC	Public Electricity Corporation	المؤسسة – المؤسسة العامة للكهرباء
IDA	International Development Association	هيئة التنمية الدولية
WB	World Bank	البنك -البنك الدولي
RPF	Resettlement Policy Framework	هيكلية إعادة التسكين
KV	Kilo Volt	كيلو فولت
MW	Mega Watt	ميجا وات
KM	Kilometer	كيلو متر
PEDL	Public Eminent Domain Law	قانون الملكية العامة
EC	Estimation Committee	هيئة تقدير التعويض
RER	Real Estate Register	السجل العقاري
LAP	Land Acquisition Plan	خطة اكتساب الأرض
RAP	Resettlement Action Plan	خطة إعادة التسكين
Hyziaz BSP s/s	Hyziaz Bulk Supply Point - sub-station	محطة تحويل حزيز الرئيسية
Dhamar BSP s/s	Dhamar Bulk Supply Point - sub-station	محطة تحويل ذمار الرئيسية
Hodeidah BSP s/s	Hodeidah Bulk Supply Point - sub-station	محطة تحويل الحديدة الرئيسية
K 16 BSP s/s	Kilo 16 Bulk Supply Point - sub-station	محطة تحويل كيلو –- الرئيسية
Bajil BSP s/s	Bajil Bulk Supply Point - sub-station	محطة تحويل باجل الرئيسية

هيكلية تسوية إعادة التسكين

لمشروع تعزيز قطاع الكهرباء

1- مقدمه

ينوي البنك الدولي هيئة التنمية الدولية ردا على طلب الحكومة اليمنية بتمويل مشروع تعزيز قطاع الكهرباء بهدف تحسين القطاع ممثلا بوزارة الكهرباء والمؤسسة العامة للكهرباء وأثناء فترة إعداد المشروع طلب البنك الدولي من المؤسسة العامة للكهرباء إعداد هيكلية تسوية إعادة التسكين (Resettlement Policy Framework – RPF) بما يتفق مع القوانين اليمنية وقوانين الموسسة العامة للكهرباء الحاليه وسياسة البنك الدولي الوقائية – منشور سياسات العمليات OP 04.12

تحدد هيكلية تسوية إعادة التسكين السياسة والإجراءات التنظيمية في حالة إكتساب مساحات من الأراضي أو مصادرة الملكية للمصلحة العامة أو تأثر الأملاك والموجودات وسوف تركز على إجراءات الدولة الخاصة في حل وتعويض الأشخاص المتأثرين من المشروع ومدى توائم ذلك مع سياسات البنك الخاصة بالتسوية في حالة إعادة التسكين

2- مكونات المشروع

يتكون مشروع تعزيز قطاع الكهرباء من المكونات التالية -

(أ) محطات التوليد البخارية
يتكون من توريد وتركيب غلاية جديدة بقدرة إنتاجية بخار طن ساعة في محطة الحسوة البخارية – عدن – التفاصيل في الملحق -

(ب) منظومة نقل الطاقة الكهربائية ومحطات التحويل الرئيسية
يتكون من توسعة محطات التحويل الرئيسية الحالية ذمار والحديدة وتوريد وإنشاء دوائر جديدة لنقل الطاقة الكهربائية وإنشاء محطات تحويلية رئيسية جديدة في كل من يريم والحديدة - التفاصيل في الملحق-

)ج(التوزيع وتقليل الفاقد

يتكون من توريد وتسليم –كابلات وموصلات وملحقاتها محولات قواطع معدات الجهد العالي والمنخفض محطات تحويل فرعية نظام كيلوفولت عدادات الطاقة معدات تحسين الفاقد في شبكات التوزيع - التفاصيل في الملحق -

3- هدف المشروع

يهدف المشروع الى تحسين فاعلية وجودة الإمداد بالطاقة الكهربائية من خلال تمويل البنك لتوظيف الاستثمارات لتوريد وتركيب غلاية جديدة بقدرة إنتاجية بخار طن ساعة في محطة الحسوة البخارية – عدن – وتقليل الإختناقات في منظومة نقل الطاقة الكهربائية وتقليل الفاقد وتعزيز شبكات التوزيع الى جانب بعض وسائل الطاقة المتصلة بالريف

4- المكونات الرئيسية التي تم تغطيتها في سياق هيكلية تسوية إعادة التسكين تتعلق بمنظومة نقل الطاقة الكهربائية ومحطات التحويل الرئيسية

5- مبررات مصادرة ملكية الأراضي

-تشمل الأنشطة الفعلية لمشاريع نقل الطاقة الكهربائية ومحطات التحويل الرئيسية إنشاء أبراج لدوائر هوائية مزدوجة نظام – كيلوفولت لنقل الطاقة الكهربائية ويتطلب ذلك مساحات صغيرة من الأراضي لقواعد أبراج نقل الطاقة الكهربائية إنشاء دوائر نقل الطاقة الكهربائية سيؤدي الى تحسين موثوقية الإمداد بالطاقة الكهربائية وتحديدا تلك التي سوف يتم ربطها مع مشروع محطة مأرب الغازية عبر دوائر النقل الكهربائي ذات الجهد الفائق كيلوفولت والجهد العالي – كيلوفولت قيد التنفيذ بقدرة أولية ميجاوات –راجع الخريطة في الملحق - - حوالي – كيلومتر شرقي صنعاء حاليا يتعرض قطاع الكهرباء الى إنقطاعات ونقص في إمدادات الطاقة الكهربائية والذي يؤثر سلبا على الإقتصاد الوطني وعلى الحياة الإجتماعية للناس وذلك نتيجة لنقص توليد الطاقة

الكهربائية والمشروع سوف يؤدي الى تحسين الإمداد بالطاقة الكهربائية للمستهلكين وذلك بالتخفيف عن المحولات المفرطة التحميل وبالتالي تقليل الفاقد والذي سيكون له مردود جيد.

- بحكم طبيعة توزيع مواقع المشروع الجغرافية حيث نمار يريم والحديده فإن ذلك سيؤدي إلى توفير فرص عمل على مستوى المجتمع وبما يناسب حجم الإستثمار لكل من مكونات المشروع. عادة يستقدم المقاولين المنفذين للمشاريع بعض العمالة الماهرة من الخارج والبعض الأخر من مناطق مختلفة من داخل اليمن وستعمل المجتمعات المحلية على توفير العمالة الشبه ماهرة والغير ماهرة.

- مساحة الأراض لمحطة تحويل كيلو – الرئيسية مايقارب fl م٢ حيث تم تحديد معالم موقع المحطة من قبل المؤسسة ومساحة الأرض المطلوبة لمحطة تحويل يريم الرئيسية مايقارب fl žž م٢ وقد تم تسوير موقع للمحطة من قبل المؤسسة. أما بقية محطات التحويل الرئيسية سيتم توسعتها حيث توجد مساحات كافية دون الحاجة الى البحث عن مواقع جديدة. دوئر نقل الطاقة الكهربائية عبارة عن خطوط هوائية تمر عبر مناطق ريفية ويتطلب ذلك مساحات صغيرة من الأرضي لمواقع قواعد الأبراج التي سيتم إنشائها ولن يتطلب ذلك مصادرة لأراضي حيث سيتمكن أصحاب الأراضي الزراعية إن وجدت من إستخدامها.

6- مبادئ وهدف هيكلية تسوية إعادة التسكين

هدف هذه الهيكلية هو ضمان تقليل أي خسارة قسرية للموجودات أو إخلاء للأنشطة الإقتصادية أو المساكن إلى الحد الأدنى وتعويضها بالكامل وأن هناك إجراءات كافية وملائمة للإستشارة المسبقة لكل الأشخاص المتأثرين وتقييم الخسائر والإستحقاقات والنظر في الشكاوى الخلافات ومراقبة النتائج التي تتطابق مع مبادىء التعويض المسبق والكامل لأي موجودات وقعت تحت الخسارة وإعادة مستويات المعيشة إلى وضعها السابق بشكل كامل. تنطبق هذه الهيكلية على أولئك الذين يفتقرون للملكية القانونية أو الرسمية للموجودات المتأثرة ويحق لهم التعويض العادل وكل الأشكال الأخرى من المساعدات الإجتماعية.
توضح هذه المسودة الالهيكلية والإجراءات في حالة إكتساب مساحات من الأراضي أو تأثر الأملاك الموجودات أو خسارة الوصول إليها مثل الأراضي

من خلال مصادرة الملكية للمصلحة العامة وتنطبق على الأراضي الخاصة والمشتركة أو الأملاك المتأثرة من بداية وحتى نهاية المشروع وتركز على إجراءات الدولة والمؤسسة في تحديد وتعويض الأشخاص المتأثرين جراء مصادرة أملاكهم للمصلحة العامة والتخفيف من اثاره على الموجودات والحياة المعيشية للأشخاص المتأثرين من ذلك وبما ينطبق مع القوانين المنظمة التي تحمي مصالح الناس المتأثرين من المشروع خصوصا الفقراء والمستضعفين منهم

7- الإطار القانوني والمؤسسي

- تشريعات القوانين اليمنية ذات الصلة الدستور الإنتخابات وقانون الإدارة المحلية توفر الإطار القانوني للمشروع كما هو مشار اليها في الملحق - الخاص بالقوانين المنظمة لإجراءات الدولة وأيضا حقوق المواطنين لكن ليس هناك تنظيم محدد للإستشارة العامة الدستور اليمني المادة يمنع مصادرة ملكية الموجودات العامة إلا بحكم قضائي كما أن المادة تشير الى ان مبادىء الإقتصاد الوطني قائمة على أساس حماية الملكية الخاصة بإستثناء في حالة الضرورة وللمصلحة العامة وبتعويض عادل بحسب القانون وكما هو في الحاله المتعلقة بسياسة البنك الدولي الوقائية – منشور سياسات العمليات OP 04.12

- ستقوم المؤسسة بإعداد دراسة تقييم الأثر البيئي على أن تكون الإستشارة العامة شرطا من الدراسة مع الإشارة الى الإطار الإجتماعي هيكلية تسوية إعادة التسكين ستعمل خطة الأثر البيئي على تحديد عمليات التنفيذ وإجراءات التخفيف من الوضع الناشئ ومراقبة التنفيذ مع المؤسسة فيما يخص إدارة المسائل القانونية والتنسيق مع السلطات المحلية والوزارات المختصة والمجتمعات ذات العلاقة

- مشاريع المصلحة العامة بحسب المادة - من قانون الملكية العامة شملت كل شئ متعلق بالأصناف التالية من الأعمال أ المشاريع الضرورية التي ليس فيها أكثر من خيار من حيث المكان ب المشاريع الضرورية التي فيها أكثر من من خيار من حيث المكان يشمل الصنف الأول مناطق الموارد الطبيعية البترول الغاز المجارى المائية المطارات الموانى مشروعات الري والشرب متطلبات الأمن يشمل الصنف الثاني المدارس الآسواق الطرقات مناطق صناعية منشأت زراعية مشاريع

الكهرباء منشآت سكنية والمشاريع المتعلقة بتنفيذ الخطط الإنمائية والإستثمارية

8- القوانين المنظمة للممتلكات

- يحمي الدستور اليمني المادة ( ) المواطنين من مصادرة موجوداتهم ممتلاتهم ولكن قانون الملكية العامة الذي مرر من قبل البرلمان عام م يعطي للهيئات الحكومية الحق في مصادرة الأملاك الخاصة بالأفراد والإستملاك عليها للمشاريع ذات طابع المصلحة العامة وذلك فقط عندما ينعدم خيار مناسب من حيث المكان من ممتلكات الدولة لتنفيذ المشروع شريطة أن يتم تطبيق المواد القانونية للإستملاك والتعويض العادل بحسب القانون المنسجم مع سياسات البنك الدولي

- توجد الكثير من الشروط قبل مصادرة الأملاك التي يمكن أن تعتبر قانونية حتى ولو كان قانون الملكية العامة يعطي للهيئات الحكومية الحق في إستملاك مصادرة الأملاك الخاصة بالأفراد لكون الدولة لاتملك العقار لتلبية إحتياجات المشاريع ذات النفع العام

- في عام م صدر قانون جديد للملكية العامة يتعلق بحق الحكومة في إستيلاء إستملاك العقارات للمصلحة العامة ويحتوي على أربعة فصول - الحالات التي يمكن أن تتم فيها مصادرة الأملاك للمصلحة العامة بصفة قانونية إجراءات مصادرة الأملاك الوكالة الجهة المسؤلة الموكول إليها تحديد قيمة التعويض والإجراءات المتعلقة بها - في هذه الحالة تكون هذه الجهة هي لجنة تقدير التعويض التابعة للمؤسسة أحكام عامة

- الفصل الثاني من قانون الملكية العامة يوضح إجراءات الإستملاك مصادرة الأملاك وهناك خمسة أنواع لجواز الإستملاك - قانوني رضائي قضائي مؤقت و لأغراض المشاريع السكنية

- يكفل قانون أراضي وعقارات الدولة المادة حقوق المعتدين المحتلين الباسطين لأراضي الملكية العامة التابعة للدولة بتعويضهم في حالة كانت التسوية قسرية

- تتفاوت الإرشادات القانونية للتعويض فيما بين أنواع الإستملاك مصادرة الأملاك المذكورة في قانون الملكية العامة حيث يتفق على الإستملاك الرضائي بين الدولة ومع مالك العقار على إستملاكه رضائيا بعوض نقدا أو بشكل وإلا بما تقدره لجنة تقدير التعويض إذا كان العقار ملكا مشترك لزم موافقة جميع الشركاء المالكين دائما ستكون هناك دائما مخاطربسبب معتدين محتلين باسطين جدد للمطالبة بتعويض أكثر في مرحلة لاحقة

- يكون أساسا للتسجيل في السجل العقاري إتفاق الطرفين وبمضى عشرين يوما بدون إعتراض وإعتبار ذلك شرطا وبعد التأكد من تسلم المستملك منه مالك العقار مبلغ التعويض مالم يكن هناك إتفاق على خلاف ذلك في حالة لم يسلم المستملك مبلغ التعويض أو لم يقم بتسجيل العقار المستبدل به بإسم المستملك منه أعتبرت جميع الإجراءات المتخذه بشأن الإستملاك ملغاة

- على المستملك الجهة الحكومية المنفذة إشعار دائرة السجل العقاري بالعقار وعدم التصرف به يحل محل التسجيل في السجل العقاري في المناطق التي لايوجد فيها مكاتب السجل العقاري التسجيل لدى المحاكم والتي عليها فتح سجلات لهذا الغرض

- نظام تسجيل العقارات في اليمن غير فعال إلا أنه يطلب إثبات تسجيل رسمي للآرض لكن ثقة الناس بنظام التسجيل قليلة خاصة في المناطق الريفية حيث يعتمد الملاك على قيادة المجتمع المحلي للحصول على وثائق صكوك الملكية للأراضي الغير مسجلة تصنف الأراضي طبقا لمفهوم القانون إلى عدة أنواع شاملا الأرض الغير مزروعة الأرض البيضاء خارج مناطق التخطيط الحضري والأرض المخططة حضري

-- القانون العرفي السائد بين القبائل اليمنية والدين والعادات الإجتماعية تحث على أهمية تجنب الأضرار بالممتلكات فهي توفر الخطوط الرئيسية لإجراءات تسوية إعادة التسكين وهذا يتماشى مع سياسة البنك

--- بعد إستعراض المشروع على أساس التقييم المرئي للوضع القائم ستوفر المؤسسة العامة للكهرباء ملخصا بالموجودات لتقديمها للمحافظ والمستفيدين ليتم تحديد الإجراءات في حالة مصادرة الأملاك وسيتم إضافة ذلك في خطة تسوية إعادة التسكين المختصرة أو الكاملة

- في حالة مصادرة الملكية فإن على خطة تسوية إعادة التسكين وبالتنسيق مع لجنة تقدير التعويض بالمؤسسة الأخذ بعين الإعتبار أن الأشخاص المتضررين
  (أ) تم إشعارهم بحقوقهم المتعلقة بإعادة التزطين
  (ب) تم إستشارتهم حول بدائل مقبولة لإعادة للتسكين
  ج) قدم لهم التعويض الكامل

- خلال مرحلة تصميم أعمال المشروع يتم إعداد خارطة الموقع المشتملة على إستخدام الأرض والتي سوف تكون أساس لإعداد خطط إكتساب الأرض إستخدام الأرض قد يشمل التسويات الإنسانية الأنشطة الزراعية الأنشطة الإقتصادية الخ

9- إعداد خطة إكتساب الأرض

- من أجل تقليل الأثار المترتبة عند تحديد أعمال المشروع بما في ذلك التصاميم البديلة ستشمل دراسة الجدوى المسبقة معلومات مساحية إذا تم مسح الأرض أو معلومات أخرى حول الملكية وستشمل أيضا الهياكل الموجودة وإستخدام الأرض التي ستتأثر بشكل مباشر جراء الأعمال سواء كان ذلك بشكل مؤقت أو بشكل دائم هذه المعلومات يتم توضيحها من قبل أخصائي إجتماعي مؤهل والذي بدوره سيقوم بتدوينها مدعمة بسجل فوتوغرافي حيثما أمكن وإعداد الجانب الإقتصادي والمنازل أو أي ملكية أخرى وإستخدام الأرض التي سوف تتضرر مع تقدير عدد الأشخاص المتضررين

- في حالة كانت أعمال المشروع لاتتطلب تعكير أو مصادرة لمكلية الأرض الخاصة أو الشاغرة هذه المعلومات سوف تدون بشكل سليم وتكون جاهزة للتعاطي

- إذا كان التصميم يستلزم التأثير عى الأرض أو الموجودات فإنه سيتم مراجعة التصميم على أساس الإستشارات السليمة والموثقة مع الأشخاص المتضررين وبهدف التحاشي أو التخفيف من مصادرة الأملاك والأثار الإقتصادية السلسبية

- إجراءات خطة إكتساب الأرض عندما يكون هناك صعوبة في تحاشي أثار المصادر ستقوم المؤسسة بإشعار البنك على خطة مختصرة لإكتساب الأرض لذلك المشروع الثانوي وكذلك على المعلومات المقدمة في دراسات الجدوى خطة إكتساب الأرض هذه القائمة على أساس نتائج الإخصائين الإجتماعيين سوف تحدد وتبرر مقترح مصادرة الأملاك مؤقتا أو دائمة وسوف تشير إلى الأثار المتوقعة على جميع الأشخاص المتضررين من المشروع بما في ذلك أولئك الذين يفتقرون للملكية القانونية أو الرسمية للموجودات المتضررة إن العدد الدقيق للأشخاص المتضررين من المشروع والذين سيشملهم التعويض يجب أن تشملهم خطة إكتساب الأرض بعد أن يتم تحديدهم وذلك بالقيام بمسوحات لهذا الغرض ستشمل أيضا خطة إكتساب الأرض أ مستحقات وتعويضات محددة أو إجراءات وقائية أخرى يتم إتخاذها، ب تعيين الهيئات المسئولة والأدوار التنفيذية ج سجل بالإستشارات الأولية مع الأشخاص المتضررين

- سيتم بعد ذلك مراجعة خطة إكتساب الأرض من قبل البنك والذي بدوره سوف ينصح بإعداد خطة إعادة التسكين الكاملة أو المختصرة وإذا ما كانت هناك إجراءات وقائية أخرى مطلوب إتخاذها أم لا

- إجراءات خطة إعادة التسكين المختصرة

تسري إعادة التسكين المختصرة عندما يتسبب أي من مكونات المشروع في أخذ أرض أو موجودات والذي قد يؤثر نسبيا على عدد قليل من الناس أقل من شخص وتكون أثارها قلية جدا لايتطلب تغيرات في الوظيفة أو النزوح أو الإقامة

سيتم إعداد خطة وقائية مختصرة لكل من مكونات المشروع الثانوية والمكونة من العناصر التالية

أ) أنشطة المشروع التي تتطلب إكتساب الأرض أو موجودات أخرى مع التفاصيل المطلوبة مثل المخططات والخرائط
ب) إحصائيات للأشخاص المتضررين وأنواع الضرر
ج) جدول بيان التعويضات
د) جدول زمني للتنفيذ
هـ المسئولية المؤسسية والترتيبات المالية

(و) المشاورات السابقة
(ح) إجراءات الشكاوى
(ط) توفر مصادر التعويض

- إجراءات خطة إعادة التسكين الكاملة

عندما يؤدي أحد من مكونات المشروع إلى إعادة التسكين التهجير قسريا أو أية أثار كبيرة فإن ذلك يتطلب إعداد خطة إعادة التسكين الكاملة والمكونة من

(أ) دراسة إقتصادية وإجتماعية لتقييم الأثر
(ب) إعداد خطة إعادة التسكين الكاملة

8-9 سوف يتم إعداد الدراسة الإقتصادية والإجتماعية من قبل أخصائي إجتماعي مؤهل والذي سوف يقوم بفحص طبيعة الأثارعلى الوضع الإقتصادي والإجتماعي والثقافي والمنظمات المحلية والمخاطر الإجتماعية بما في ذلك المؤشرات التي تضمن أن الأشخاص المتأثرين من المشروع على الأقل يستعيدون حياتهم المعيشية السابقة أو يفضل تمكينهم من تحسينها ستغطي الدراسة الإقتصادية والإجتماعية التالي

(أ) نتائج الإحصائيات بما في ذلك المقيمين الحاليين في المناطق المتأثرة لتحديد الخط الأساسي لمعايير الإستحقاق الأهلية لمنع التدفق التالي للناس والمطالبة بإستحقاقات وإدعاءات
(ب) توضيح بالأسر المتأثرة بما في ذلك معلومات حول سبل العيش والإنتاج وأنظمة العمل ومستويات المعيشة وتحليل حقوقهم القانونية وتقديرات غير رسمية لمستحقاتهم وأية قضايا صراع محتمل
(ج) بيان بحجم الخسائر المتوقعة كلي أو جزئي للموجودات ومدى تأثير النزوح المادي أو الإقتصادي
(د) معلومات عن الفقراء أو المجموعات المعرضة للمخاطر على وجه الخصوص والذين يجب أن يوضع بشأنهم تدابير خاصة بهم
(هـ) إشتراطات لتحديث معلومات الإزاحة وسبل المعيشة ومستويات المعيشة قبل وأثناء وبعد النزوح

9-9 إذا كانت خطة إعادة التسكين الكاملة مطلوبة فيجب أن تشمل العناصر التالية

(أ) بحث كيفية المحافظة على مستوى المعيشة أو تحسينها للأشخاص الذين تم إزاحتهم؛
(ب) توفير الخدمات تسهيل الإخلاء لإعادة التسكين؛
(ج) تقديم الخدمات بعد إعادة التسكين مثل التوظيف إيصال التيار الكهربائي الخ على أساس تقييم إحتياجاتهم؛
(د) إختيار الموقع للتسكين الجديد مع الأخذ في الإعتبار مخاطر إعادة التسكين وإعادة البناء؛
(هـ) الهيئة الإدارية المسئولية التنظيمية وجدول التنفيذ من هي المصلحة المسئولة عن تنفيذ إعادةالتسكين؛
(و) مراقبة التنفيذ والنتائج
(ز) تمويل تكاليف إعادة التسكين

9-10 ستقوم المؤسسة ولجنة لجنة تقدير التعويض بإعداد خطة إعادة التسكين الكاملة لكل مشروع فرعي محتويا على جميع عناصر الخطة الوقائية المختصرة بالإضافة إلى نتائج التقييم الإجتماعي؛

9-11 سيتم تجهيز إجراءات خطة إعادة التسكين باللغة العربية يصادق عليها البنك الدولي قبل تنفيذ مكونات المشاريع أو مصادرة الملكية؛

10- التعويض

إن التعويض العادل شرط ينص عليه الدستور في حالة المصادرة القانوية للأملاك بحسب المادة -- من القانون المدني رقم – الذي ينص على عدم حرمان أي شخص من أملاكه إلا طبقا للقانون مقابل التعويض العادل؛

تحدد الموجدات المتأثرة كإحدى نوعين

(أ) البيوت و المنشأت الأخرى المحتوية على البنية التحتية المتعلقة بالمأوى أو الأنشطة الإنتاجية حيث يتم تعويض ملاك المنازل أو المنشأت الأخرى على أساس إتفاق رضائي؛

(ب) موجودات أرضية سواء كانت إنتاجية أو غير إنتاجية في بعض الحالات حيث ستمر خطوط النقل الكهربائي يمكن إستخدام الأرض من قبل ملاك الأراضي الزراعية نتيجة للمساحة الحدودوة جدا المطلوبة لقواعد أبراج خطوط النقل الكهربائي جهد – كيلوفولت

يقتصر شكل التعويض الأساسي على منحة مالية ولن يشمل أرض أراضي بديلة بحيث يتم تحديد المستحق الرسمي من قبل لجنة تقدير التعويض بالمؤسسة وسيتم إطلاع الأشخاص المتأثرين من المشروع في حال سيتم مصادرة أراضيهم وإبلاغهم من أنه سيتم تعويضهم عبر التفاوض

يصنف المالك الحقيقي والأشخاص النازحين ألى أحد المجموعات الثلاث التالية

(أ) الذين يتمتعون ولديهم حقوق قانوية رسمية في الأرض والموجودات المادية بما في ذلك الحقوق التقليدية والعرفية التي تنص عليها القوانين اليمنية
(ب) الذين ليست لديهم حقوق قانونية رسمية في الأرض أو الموجودات المادية عند بدء الإحصاء لكن يدعون حقهم في تلك الموجودات شريطة أن تعترف بتلك الإدعاءات القوانين اليمنية أو تصبح معترفا بها من خلال إجراء يتم تحديده في خطة إعادة التسكين
(ج) الذين ليست لهم حقوق قانونية قابلة للإعتراف أو إدعاء في الأرض أو المبنى التي يشغرونها يحتلونها

يقدم للأشخاص الذين يقعون في أعلاه المساعدة إذا كانوا يشغرون يحتلون أرض أو مباني قبل بداية تاريخ الإنتهاء لبدء الإحصاء لتحديد الأشخاص المتضررين

إثبات التوثيق لدى السجل العقاري مطلوب في اليمن إلا أن ثقة الناس في ذلك قليلة جدا تحديدا في المناطق الريفية حيث يعتمد الملاك على قائد المجتمع المحلي للحصول على الوثائق صكوك الملكية البصائر وتكون الأساس للأرض الغير مسجلة إن مفهوم القانون يصنف الأراضي إلى عدد

من الأنواع تشمل الأرض الغير مزروعة الأرض البيضاء خارج مناطق التخطيط الحضري والأرض المخططة حضري.

11- لجنة تقدير التعويض

- يحدد قانون الملكية العامة تشكيل لجنة التقدير لجنة تقدير التعويض مكونة من قاضي ومهندس وممثل عن الجهة المستملكة وممثل عن مالك العقار المستملك يشترط القانون من لجنة التقدير مراعاة حالة المزروعات والمنشئات إذا كان هناك أكثر من مالك ولم يتفقوا على من يمثلهم ممثل واحد فإن الأغلبية تقرر مالم عين رئيس اللجنة ممثلا عنهم من الخبراء قرارات اللجنة تصدر بالإجماع بالأكثرية.

- ترعي لجنة التقدير عتد تقديرها للتعويض مايلي

أ) الأسعار الرائجة للعقار أثناء التقدير
ب) الوضع الحالي المباني والمنشئات والمزروعات على العقار المستملك
ج) تحسين موقع أو منفعة القسم المتبقي من العقار أو زيادة قيمته

- إذا شمل الإستملاك جزء من عقار وكان الجزء المتبقي منه غير قابل للإنتفاع به فللمستملك منه أن يطلب من المحكمة إستملاك العقار من قبل المستملك وتقرر المحكمة إستملاك عموم العقار إذا تحقق للجنة التقدير ذلك ويجب أن يقدم طلب الإستملاك هذا خلال سنتين من تاريخ وضع الجهة المستملكة يدها على الجزء المستملك إذا أدى الإستملاك الجزئي الى أضرار مادية بما ماتبقى من العقار يستحق المستملك معه تعويضا عن ذلك كما يستحق التعويض كل مالك عقارتضرر ولم يمسه الإستملاك.

- لجنة تقدير التعويض ستقوم بتقدير قيمة العقار للذين لديهم وثائق ثبوتية سليمة تحدد المادة من قانون العقارات أيضا حقوق المعتدين المحتلين الباسطين لأراضي الملكية العامة التابعة للدولة بتعويضهم في حالة كانت التسوية قسرية يحدد التعويض وفقا لأسس ومعايير تحددها لجنة فنية إذا كان المعتدين المحتلين الباسطين لأراضي

الملكية العامة يتم تشكيل لجنة فنية خاصة لتقدير القيمة لهذه الأراضي من قبل وزارة الأشغال العامة والتخطيط الحضري.

- في حالة نشوب دعوى ذات خلافات على الملكية وتعارضات أخرى ناشئة عن التسكين القسري فإنه يمكن للمدعين اللجوء الى محاكم الإستئناف والمحكمة العليا.

- لدى المؤسسة لجنة لتقدير التعويض خاصة بها لدى الشئون القانونية حيث يتم تطبيق القانون اليمني في حالات إعادة التسكين أو المصادرة عند تنفيذ المشاريع سلميا وذلك عن طريق التعويض المباشر وبالتنسيق مع السلطات المحلية ووزارة الأشغال العامة والتطوير الحضري وهذا يتم بعد تحديد المستحقين للمساعدة.

12- أهلية الإستشارة وإجراءات المظالم

- إكتساب الأرض أو الموجودات وتحضير خطة وقائية مثل خطة إعادة التسكين المختصرة أو الكاملة تتطلب إجراء المشاورات مع الأشخاص المتأثرين من المشروع. بعد الإستشارة أية خطط وقائية سوف تعرض بوضوح على الأشخاص المتأثرين من المشروع بما في ذلك أ مقدار التعويض لجميع أصناف الموجودات المتأثرة ب معايير الأهلية لكل الأشكال الأخرى الممكنة من المساعدة ج إجراءات المظالم.

- إجراء مشاورات غير رسمية في موقع مواقع المشروع مع تقديم خلاصة بالنتائج رسميا إلى المحافظ والمستفيدين ملاك الأرض وأن تحديد خطة إعادة التسكين مبنية على أساس المعاينة المرئية للوضع القائم وخلال مرحلة الإستعراض سيتم إشعار الأشخاص المتأثرين من المشروع بوقوع التعويض وسيتم تحديد المبلغ بواسطة لجنة تقدير التعويض بحسب الأسعار الرائجة للعقار الأرض أثناء التقدير. في حالة المصادرة للملكية فإن خطة إعادة التسكين وبالتنسيق مع لجنة تقدير التعويض بالمؤسسة بحيث تضمن أن جميع الأشخاص المتضررين تم إشعارهم بحقوقهم المتعلقة بإعادة التسكين تم إستشارتهم حول بدائل مقبولة لإعادة التسكين وقدم لهم التعويض الكامل. يجب تعويض المستملك منهم ملاك العقارات الأراضي الذين

أصبحت ممتلكاتهم تابعة للملكية العامة التعويض العادل بحسب قانون الملكية العامة.

- يهتم معظم الناس في بيع وشراء الأراضي وبأرباح عالية بسبب تسارع إرتفاع قيمة الأرض والنتيجة ستكون زيادة أكبر في نفقات الأراضي في وقت معرفة تنفيذ المشروع.

- أهلية الإستحقاق للأشخاص المهجرين يمن أن تقع في نطاق الفئات التالية أ الذين يتمتعون ولديهم حقوق قانونية رسمية في الأرض والموجودات المادية بما في ذلك الحقوق التقليدية والعرفية التي تنص عليها القوانين اليمنية ب الذين ليست لديهم حقوق قانونية رسمية في الأرض أو الموجودات المادية عند بدء الإحصاء لكن يدعون حقهم في تلك الموجودات شريطة أن تعترف بتلك الإدعاءات القوانين اليمنية ج الذين ليست لهم حقوق قانونية قابلة للإعتراف أو إدعاء في الأرض أو المبنى التي يشغرونها يحتلونها.

- إذا لم يقتنع الأشخاص المتضررون من المشروع بترتيبات إعادة التسكين التنفيذ والمستحقات فإن بإمكانهم البحث في عن حل الخلاف عبر عدة مصادر مثل رئيس الجمعية المحلية المشائخ أو إية تقاليد عرفية أخرى إذا لم ينجح ذلك فإنه بإمكانهم رفع تظلم إلى اللجنة أو السلطات المختصة المحددة لمعالجة شكواهم في حالة المظلمة الشفهية فإن على اللجنة أو السلطات المختصة المحددة تدوين ذلك كتابيا يتم الرد من قبل السلطات على الأشخاص المتضررين من المشروع إذا لم يكن بالإمكان حل الخلاف بالطرق الإدارية فإنه يمكن للأشخاص المتضررين من المشروع اللجوء إلى الإجراء القانوني بحسب القانون.

- بالرغم من أن المؤسسة قد قامت بمسح أولي وقدمت خرائط مسارات دوائر النقل الكهربائية المقترحة – كيلوفولت الهوائية ومحطات التحويل التابعة لها كيلوفولت – ملحق - وأهم ماتم ملاحظته هو أن إنشاء دوائر النقل الكهربائي – كيلوفولت الهوائية المقترحة ظمن المشروع من محطة تحويل ذمار إلى محطة تحويل حزيز صنعاء سوف تمر موازية لخطوط النقل الكهربائي الحالية والتي تم إنشائها منذ حوالي عاما عبر الجبال والتي لن تكون عائقا لتنفيذ المشروع أما بالنسبة لتلك المتعلقة تمنطقة الحديده سوف تنشأ على أرض منبسطة لكن من الممكن

ظهور معتدين محتلين باسطين من حيت لأخر أو حتى قبيل بدء تنفيذ المشاريع إذا كان إكتساب الأرض ضروريا لأسباب غير متوقعة والتي يمكن أن تكون جزئيا في نطاق الملكية العامة وتعتبر طفيفة نسبيا ولكن لن يتطلب ذلك تغييرات في الإقامة أو إعادة التسكين للمقيمين

13- المراقبة والتقييم

المؤسسة ولجنة لجنة تقدير التعويض مسؤولة عن التنفيذ الكلي لإمتلاك الأرض للأجزاء التابعة للمشروع وبالتنسيق مع المشروع كما هو الحال عند التعامل مع كل المشاريع التي تم تنفيذها من سابق في حالة برنامج إعادة التسكين فإن المشروع سيراقب ويقيم البرنامج خاصة في حالة وجود عدة مؤسسات جهات بحسب حجم خطة إعادة التسكين وبالتعاون الوثيق مع السلطات المحلية عند الضرورة

في حالة هيكلية تسوية إعادة التسكين فإن المؤسسة مسؤولة عن المراقبة الكلية للتنفيذ وبالتنسيق مع السلطات المحلية والمحافظين بما فيه

أ) مراقبة التحضير خطة إعادة التسكين
ب) تأسيس مراقبة المشروع
ج مراقبة تنفيذ خطة إعادة التسكين

إستمارة المراقبة مرفقة – ملحق – من هذه اليكلية

14- التكاليف المالية

سوف تقوم لجنة تقدير التعويض بإشعار المؤسسة بالتكاليف وتحدد مبلغ التعويض لإكتساب لإمتلاك الأرض إن تطلب ذلك وذلك بوضع تعويضات مباشرة إلى الأشخاص المتضررين من المشروع التعويض المالي يجب أن يفي بالغرض لكي يحل محل الأرض المفقودة أو الموجودات الأخرى بطريقة عادلة وبالسعر الرائج في الأسواق المحلية والتي هي القيمة الحالية لعين الملكية أثناء التقدير

سوف تقدم المؤسسة التعويضات من ميزانيتها وطبقا للمشاريع السابقة عبر لجنة تقدير التعويض التابعة لها وأنظمتها لن يكون هناك إستخدام مؤقت

لـلأرض ولـن يكمـون هـنـاك نـزوح مؤقـتا سـيتم توفـير الـتعويض قـبل بـدء المشروع.

تفاصيل العناصر الفرعية لتوليد الطاقة

خلفية

تعاني المؤسسة العامة للكهرباء نقصاً في قدرة التوليد وأيضاً من العجز في نقل الكهرباء وتوزيع القدرات في بعض المناطق. وفي يوليو – قامت المؤسسة العامة للكهرباء بإنشاء خط النقل الكهربائي عدن – تعز – ٢٣٠ كيلوفولت، الذي ربط الأنظمة الكهربائية بين شمال الوطن المكون من محطة توليد راس كتنيب البخارية ومحطة المخا البخارية وبين جنوب الوطن المكون من محطة توليد الحسوة البخارية. إعادة الربط هذه أضافت مرونة في العمليات التشغيلية وسعة إضافية قلية وذلك بسبب تنوع وتبادل المسئوليات في الأنظمة الكهربائية. وتحت مشروع صنعاء الإسعافي، قامت المؤسسة العامة للكهرباء بإضافة ٢٠ ميجاوالت تعمل بالديزل في محطة توليد ذهبان، بما في ذلك مولد ديزل بقدرة ٥ ميجاوات في محطة توليد القاع وإعادة تأهيل محطة توليد ذهبان – ٢٠ ميجاوات لرفع قدرتها من ٣٠ ميجاوات إلى ٥٠ – ميجاوات. وقد تم إنشاء محطة توليد جديدة تعمل بالديزل بقدرة ٥٠ ميجاوات في منطقة حزيز في أكتوبر ٢٠٠٧م.

المنظومة الكهربائية الموحدة: محطات توليد الديزل وأيضاً محطات التوليد البخارية بما في ذلك محطة التوليد في حزيز، لديها قدرة مركبة ٧٥٠ ميجاوات، والقدرة الفعالة المستخدمة فيها هي ٦٥٠ ميجاوات. بالإضافة إلى المنظومة الكهربائية الموحدة، فإن المؤسسة العامة للكهرباء لديها مولدات مستقلة غير متصلة بالمنظومة الكهربائية الموحدة وتعمل بالديزل ذات قدرة المركبة – ١٠٠ ميجاوات في المكلا، سيئون، عتق ولودر والقدرة الفعالة هي ٩٠ ميجاوات.

تشير البيانات الى انه في العام ٢٠٠٧م فإن العجز تراوح في – ميجاوات ٢٠٠ – نوفمبر من نفس العام، أثناء الذروة. هذه بالإضافة الى زيادة الطلب الذي لم يتم تحقيقه والذي قدرته الموسسه العامه للكهرباء بـ ٢٠٠ – ميجاوات. في العام ٢٠٠٧م طلب الأحمال للمنظومة الوطنية كان ١٥٠٠ – ١٦٠٠ ميجاوات والطاقة المستهلكة في العام ٢٠٠٧م كانت ٩ – جيجاوات ساعة. ومعدل الفصل كان بواقع ٥٠ بالمائة تقريبا من الطلب أثناء الذروة.

مكونات المشروع المقترحة

يحتوي المشروع على إضافة غلاية سعة ž – طنŽ ساعة في محطة توليد الحسوة البخارية في عدن X ميجاوات ¡ التفاصيل موضحة أدناه¦ تكلفة هذا الجزء مبنية على تقديرات المؤسسة العامة للكهرباء بناء على خبرة سابقة¦

تفاصيل محطة توليد الحسوة وخطط إعادة التأهيل والتكاليف

الحسوة توجد فيها خمسة تربينات بخارية كل منها بقدرة ميجاوات و ستة غلايات قدرة كل منها ž – طنŽ ساعة¦ لقد سبق وقامت المؤسسة بعمل صيانة عمرية للتربينات رقم و ¦ وتنوي المؤسسة استكمال التربينات – و و والغلايات رقم و و و ¦ وتتم حالياً إعادة تأهيل الغلايات رقم – و ¦ كما تخطط المؤسسة لتغيير بعض الأجزاء القديمة وتحديث نظم التحكم في الاحتراق والإشتعال، بالإضافة تنوي المؤسسة العامة للكهرباء تركيب وتشغيل غلاية سابعة بقدرة ž – طنŽ ساعة لزيادة اعتمادية المحطة¦ الغلاية الجديدة سوف تعمل مع الغلايات غلايات الموجودة عند ضغط بار ودرجة حرارة ž درجة مئوية، كما تخطط المؤسسة لتحديث نظم التحكمŽ الوقاية¦

المبررات الفنية

كما هو واضح أعلاه من أن الصيانة العمرية وإعادة التأهيل مبررة لأنها

)أ(تحسين كفاءة المحطة

(ب) تزيد من القدرة الجاهزة بالميجاوات

وأخيراً تزيد من ساعات عمل المحطة¦ عمر المحطة حوالي عشرين عاماً ويمكن أن تستمر في الخدمة إذا تمت صيانتها بشكل جيد¦

ملحق

تفاصيل أجزاء النقل الكهربائي ومحطات التحويل

خلفية

قامت المؤسسة العامة للكهرباء بمساعدة الاستشاري كندي أند دنكن المملكة المتحدة بعمل دراسات لمعرفة الخيارات الأقل تكلفة لتطوير نظام النقل الكهربائي قام الاستشاري بعمل تقرير رقم بناء على توصيات هذا التقرير، قامت المؤسسة بتقديم مقترحات لزيادة معدات النقل في محطة تحويل الحديدة الرئيسية ومحطة ذمار الرئيسية

الوضع الحالي والخطة المقترحة

محطة تحويل الحديدة الرئيسية BSP في الوقت الحالي متصلة بمحطة رأس كتنيب ونظام النقل – كيلوفولت الطلب على الطاقة من شبكة كيلوفولت زاد إلى 78 MW و 70 MVAR بينما قدرة المحولات في المحطة 2x60 MVA اقتراح المؤسسة هو بناء محطة تحويل جديدة في كيلو – تضم محول 132/33 kV بقدرة 60MVA ومحول 33/11 kV بقدرة 20 MVA محطة تحويل كيلو – سوف تغذى من محطة تحويل الحديدة الرئيسية عن طريق خط نقل 132 kV طوله 12km حوالي 36 MW من أحمال شبكة 33 kV تغذى حالياً من محطة توليد الحديدة مغذيات الكورنيش، المراوعة و كيلو سوف تنتقل إلى محطة تحويل كيلو – الجديدة مما سيؤدي إلى تحسين الأداء إذا لم يتم تنفيذ المشروع فإن أحمال شبكة 33 kV التي تغذى من محطة تحويل الحديدة الرئيسية سوف تستمر في الزيادة مما سيؤدي إلى هبوط في الفولتية وزيادة في الفاقد
تقترح المؤسسة أيضاً تحديث محطة تحويل الحديدة الرئيسية وذلك بتركيب بص-بار مفرد – كيلوفولت نتيجة للنمو التجاري الجاري في تلك المنطقة فإنه من غير الممكن الحصول على أرضية جديدة ولكون محطة التحويل الرئيسية الحالية توجد بها مساحة لغرض الربط الكهربائي فيما بين محطة التحويل الرئيسية الحالية ومحطة كيلو – الجديدة

محطة تحويل ذمار الرئيسية هذه هي التوسعة الثانية المقترحة في هذا المشروع سوف يتم بناء خط نقل 132 kV طوله كم بين محطة تحويل ذمار

الرئيسية ومحطة تحويل حزيز الرئيسية، بما في ذلك التوسعة اللازمة في محطة تحويل ذمار الرئيسية – كيلوفولت سوف يتم بناء محطة التحويل الرئيسية في حزيز ضمن مشروع خطوط النقل مأرب

محطة تحويل يريم الرئيسية كما تقترح المؤسسة بناء محطة تحويلرئيسية جديدة 132/33 kV في يريم تحتوي على محولين 132/33 kV بقدرة 45 MVA لكل منهما ومحول 33/11 kV بقدرة 20 MVA وسوف يتم تغذية المحطة من خط النقل الكهربائي الواصل بين ذمار وإب سوف تقوم محطة التحويل الجديدة بتخفيف الضغط الزائد على محطة تحويل ذمار

المبررات الفنية هذه الأعمال هي الخيارات الأقل كلفة لمواجهة الأحمال المتزايدة لو قامت المؤسسة بتوسيع شبكة 33 kV بدلاً من التوسع في شبكة 132 kV فإن الفاقد سيرتفع والجهد سينخفض

مكونات المشروع وتكاليفها
بناء على ما سبق ستكون هناك أجزاء بما فيها الاستشارات والتي يمكن اعادة تحديدها في نطاق مشروعين رئيسين شاملين الأجزاء كما هو موضح أدناه بالإضافة الى وجود استشاري

- توريد وتركيب خط نقل كهربائي دائرتين 132 kV بطول – كم من محطة تحويل الحديدة الرئيسية إلى محطة تحويل كيلو –
- توريد وتركيب خط نقل كهربائي دائرتين 132 kV بطول ž كم من محطة تحويل ذمار الرئيسية إلى محطة تحويل حزيز
- توريد وتركيب محطة تحويل رئيسية Ž كيلوفولت في كيلو – الحديده
- توريد وبناء بص-بار 132 kV في محطة تحويل الحديدة الرئيسية
- توريد وتركيب توسعة محطة تحويل ذمار الرئيسية Ž كيلوفولت
- توريد وتركيب محطة تحويل رئيسية جديدة –Ž كيلوفولت جديدة في يريم
- توريد وتركيب محطة لتعويض القدرةالغير فعالة (Reactive Compensation) في كيلو – الحديده

ملحق

تفاصيل أجزاء التوزيع

خلفية

أعلى جهد للنقل في الشبكة الموحدة هو 132 كيلوفولت والذي يتم خفضه إلى ثم كيلوفولت ثم إلى 0.4 كيلوفولت لغرض التوزيع أعلى طلب في الشبكة الموحدة هو 613 ميجاوات والذي يتم توزيعه للمستهلكين عند جهد فولت يبلغ عدد محولات 11/0.4 كيلوفولت حوالي بقدرة إجمالية مركبة 1,600,000ميجافولت أمبير عدد مغذيات 11 كيلوفولت التي تغذي هذه المحولات هو في عام بلغت نسبة الفاقد خلال السنوات الماضية تمكنت المؤسسة من خفض الفاقد تدريجياً حيث كانت نسبة الفاقد في عام عند

مسح النظام الحالي

لغرض مراجعة الوضع الحالي لنظام التوزيع في المؤسسة، باقتراح من هيئة التنمية الدولية قامت المؤسسة بعمل مسوحات لمغذيات 33 و 11 و 0.4 كيلوفولت ومحولات التوزيع 11/.04 كيلوفولت يشير هذا المسح إلى أن المؤسسة تملك مغذي 11 كيلوفولت و مغذي 33 كيلوفولت، من بين هذه المغذيات مغذي 11 كيلوفولت و 9 مغذيات 33 كيلوفولت تحتاج إلى إعادة تأهيل المشاكل في هذه المغذيات هي كالتالي

- مغذيات 11كيلوفولت

حوالي من هذه المغذيات عبارة عن خطوط هوائية يبلغ طولها كم و عبارة عن كابلات يبلغ طولها كم، مساحة مقطعها أصغر من المطلوب

يوجد مغذي أطوالها كبيرة جداً 1706كم

يوجد مغذي لها تفرعات كثيرة و مغذي لها عدد كبير من المحولات متصلة بها

مغذيات 33 كيلوفولت

توجد مغذيات أطوالها كبيرة جداً كم

الاستراتيجية

الاستراتيجية الرئيسية لإعادة تأهيل المغذيات المذكورة أعلاه هي كالتالي

-ـ تغيير المغذيات إلى مغذيات ذات مساحة مقطع أكبر مم ACSR للخطوط الهوائية و 300 مم للكابلات 11كيلوفولت
-بناء خطوط موازية للخطوط القائمة ونقل بعض الأحمال من الخطوط القائمة إلى الخطوط الجديدة بحيث يصبح أقصى طول للمغذي – كم وأقصى حمل 2.5 ميجافولت أمبير
-إضافة محطات تحويل فرعية 33 كيلوفولت في مواقع مناسبة و تقسيم المغذيات الطويلة ليتم تغذيتها من محطات التحويل الفرعية الجديدة

المواد المطلوبة

المواد المطلوبة لإعادة التأهيل كالتالي
(1 مواد لـ كم من الخطوط الهوائية 11 كيلوفولت
(2 مواد لـ – كم من الخطوط الهوائية 33 كيلوفولت
(3 معدات لثلاث محطات تحويل فرعية –– كيلوفولت إثنتان منها بقدرة X ميجافولت أمبير والثالثة بقدرة ميجافولت أمبير
(4 محولات توزيع بأحجام مختلفة عدد محولاً
(5 معدات الغلق الاتوماتيكي عدد

الاستفادة

الاستفادة الرئيسية من إعادة التأهيل المذكورة أعلاه هي تحسين نوعية الخدمة عن طريق
-ـ تحسين الفولتية
-خفض الفاقد
- عدد ومدة الانقطاعات

المكونات وطلبات التجهيزات

أعدت المؤسسة مواصفات فنية للمعدات التالية

–كابلات 33 كيلوفولت مع ملحقاتها
كابلات 11كيلوفولت مع ملحقاتها
محولات توزيع
أعمدة خشبية

محطات تحويل Ž-- كيلوفولت
موصلات
عوازل وملحقاتها
خطوط هوائية وملحقاتها
قواطع وفيوزات
žـ مانعات صواعق
-- عدادات
ـ مكثفات

المعدات من – إلى žـ سوف توسع وتعيد تأهيل نظام التوزيع وتخفض الفاقد، أما المعدات -- و – سوف تخفض الفاقد فقط سوف تقوم المؤسسة بمراجعة هذه المواصفات مع التفاصيل الفنية والرسومات وتحصل على موافقة البنك قبل دعوة المناقصين

ملحق

خارطة تبين مسار خطوط 132كيلوفولت مزدوجة الدائرة المزمع إنشائها

– مسارمشروع خط النقل الكهربائي ذمار – صنعاء حزيز

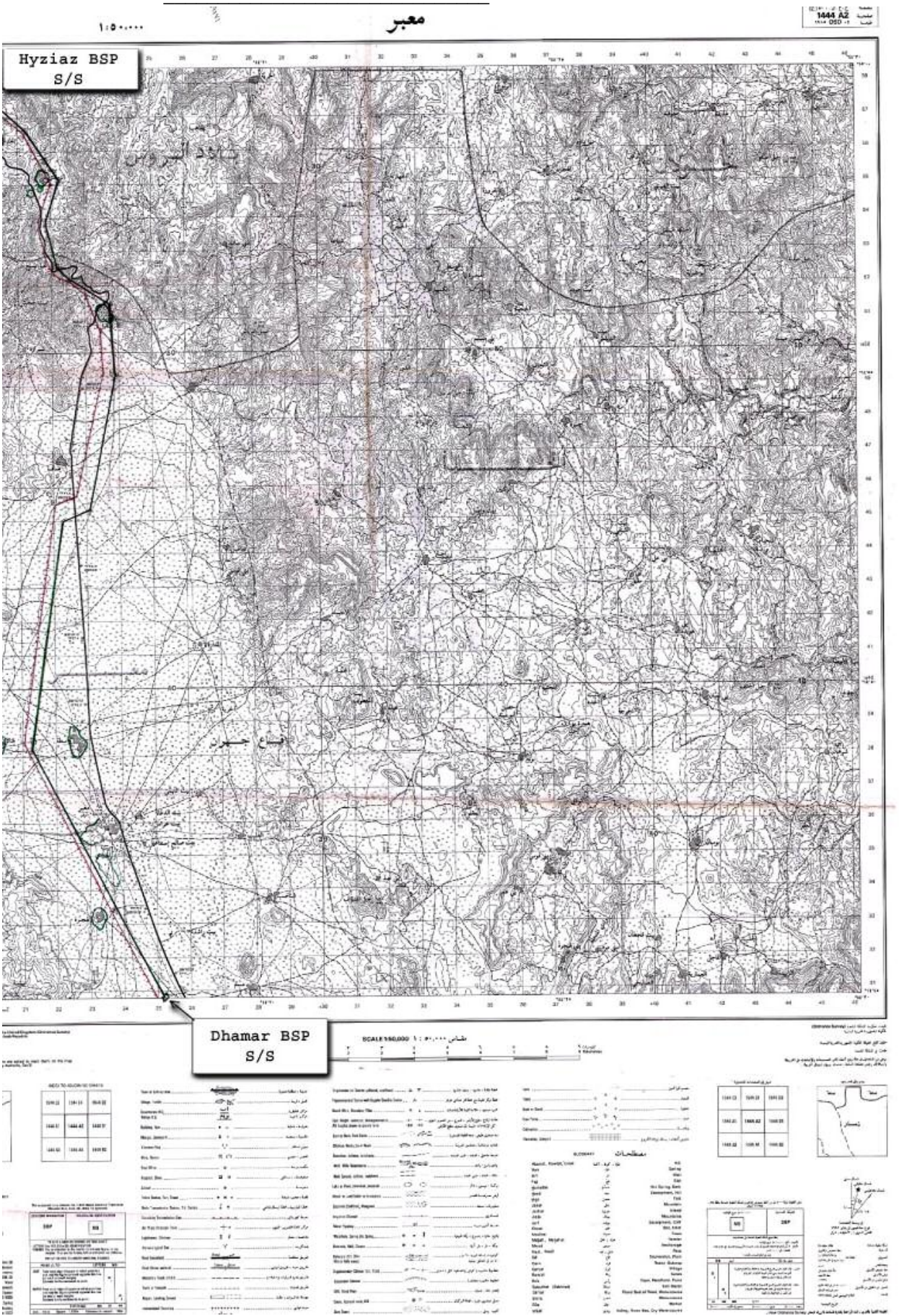
معبر
Hyziaz BSP S/S
Dhamar BSP S/S

مسارمشروع خط النقل الكهربائي الحديدة – كيلو –

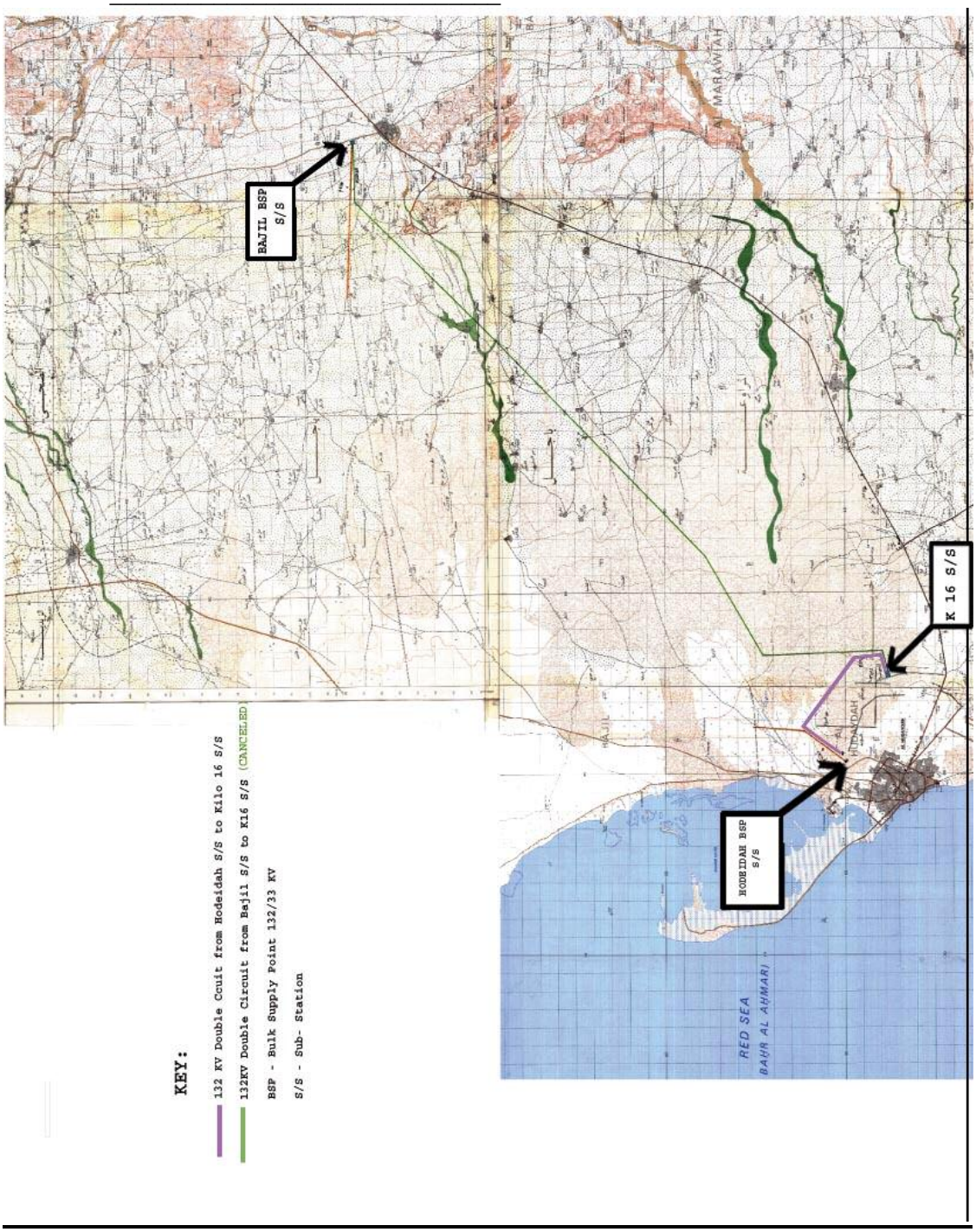
BAJIL BSP S/S
K 16 S/S
HODEIDAH BSP S/S
AL MARAWIAH
HUDAYDAH
RED SEA
BAHR AL AHMAR)
KEY:
132 KV Double Ccuit from Hodeidah S/S to Kilo 16 S/S
132KV Double Circuit from Bajil S/S to K16 S/S (CANCELED)
BSP - Bulk Supply Point 132/33 KV
S/S - Sub- Station

ملحق

قائمة بالقوانين المتعلقة بالمصادرة وإعادة التسكين

i. الدستور اليمني – وتعديلاته لسنتي – و –
ii. قانون الملكية العامة
iii. القرار الجمهوري رقم – لعام – المتعلق باللوائح المنظمة لوزارة الأشغال العامة والتطوير الحضري
iv. القرار الجمهوري رقم – لعام – المتعلق بعقارات الدولة
v. القرار الجمهوري رقم – لعام – بخصوص التنظيمات التنفيذية لعقارات الدولة قانون رقم – لعام –
vi. قانون رقم لعام – بخصوص التخطيط الحضري
vii. قانون رقم – لعام بخصوص القوانين المدنية
viii. القرار الجمهوري بقانون رقم لعام – بخصوص الأوقاف
ix. قانون رقم لعام – – لخصوص تسجيل العقارات وتعديلاته في الأعوام – و – و
x. القرار الجمهوري رقم لعام – بخصوص اللوائح المنظمة لإجراءات تأجير والانتفاع والاستثمار في العقارات والأملاك الموقوفة

ملحق ـ˜ ˜ـ˜

استمارة مراقبة خطة اكتساب الأرض والتعويض

المحافظة BBBBBBBB______ أسماء الشركاء في
الأرض BBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBB
اسم الشبكة ˜BBBBBBBBBBBBBBBBBB طول الشبكة بالمتر ˜BBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBBB

جدول أ ˜ملخص المعلومات الخاصة باكتساب الأرض

أوصاف الأرض			**نوع الأرض**		**ملاحظات**
رقم قطعة الأرض	رقم وثيقة الملكية	المساحة بالمتر المربع	اسم المالك ورقم بطاقته الشخصية	اسم المستخدم ورقم بطاقته الشخصية	
		إجمالي المساحة			

جدول ب ˜ملخص المعلومات الخاصة بالتعويضات عن الأراضي المصادرة

رقم قطعة الأرض	**المصادرة**		**التعويضات للملاك**		**التعويضات للمستخدمين**		**إجمالي التعويضات المدفوعة لقطعة الأرض**	، ا
	رقم قرار المصادرة	تاريخ قرار المصادرة	عدد الملاك	التعويض المدفوع	عدد المستأجرين	التعويض المدفوع		
	إجمالي عدد قرارات المصادرة		إجمالي عدد الملاك	إجمالي المبالغ	إجمالي عدد المستأجرين	إجمالي المبالغ	إجمالي المبالغ المدفوعة	إ ا

ملحق

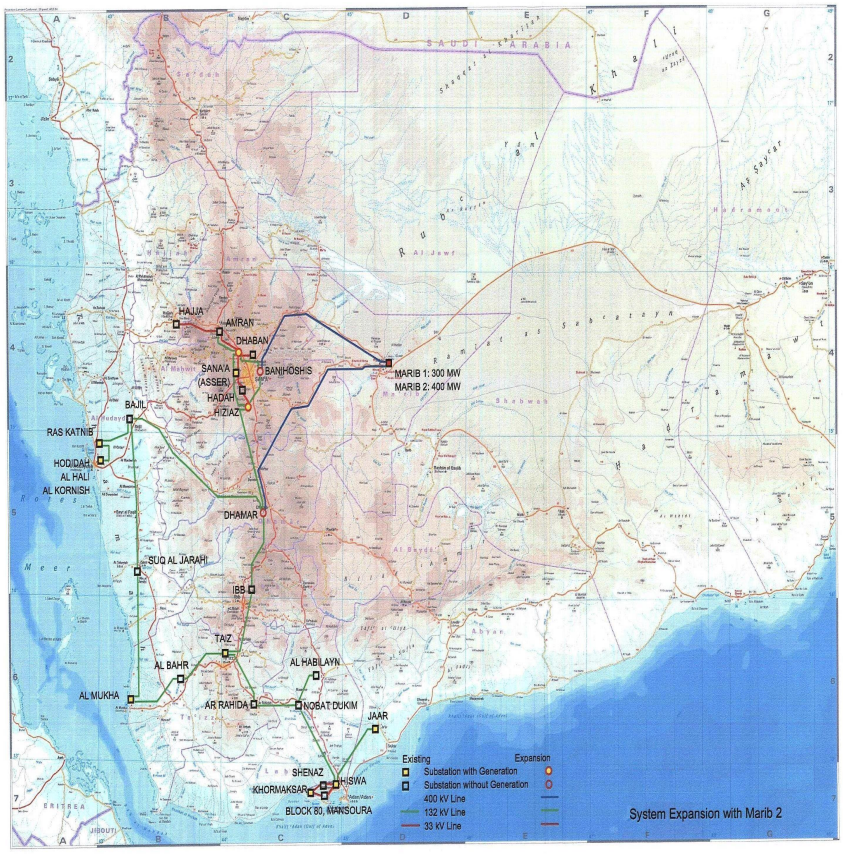
HAJJA
AMRAN
DHABAN
SANA'A (ASSER)
BANI HOSHIS
MARIB 1: 300 MW
MARIB 2: 400 MW
HADAH
HIZIAZ
BAJIL
RAS KATNIB
HODEIDAH
AL HALI
AL KORNISH
DHAMAR
SUQ AL JARAHI
IBB
TAIZ
AL BAHR
AL HABILAYN
AL MUKHA
AR RAHIDA
NOBAT DUKIM
JAAR
SHENAZ
HISWA
KHORMAKSAR
BLOCK 80, MANSOURA
Existing
Substation with Generation
Substation without Generation
400 KV Line
132 KV Line
33 KV Line
Expansion
System Expansion with Marib 2